

في نور محمد فاطمة الزهراء

كيف لا يكون له القضاء فيه لابنته أنَّى شاء؟ كيف يخالفونه فيما وليه وقضى به؟ إنَّما عليهم السمع والطاعة، والأداء والوفاء، ولا سبيل لهم إلى الميل عنه، والنأي [1434] منه، استجابةً لرغبات الأنفس، وزيغاً [1435] مع الأهواء. * * * قضى الرسول إذاً في فذك حسبما ألهمه الله. فما أفاءه الله عليه من مال أهلها، فإنَّه له خاصَّةٌ، يفعل فيه ما يشاء، بغير مراجعة من أحد ولا تعقيب. وإذا كان فريق من الناس قد اجتهدوا الرأي، فإذا فذك في نظرهم أولى بأن تكون من المال العام، فذاك في أغلب الظنَّ نتيجة لاختلاف الروايات اختلافاً فتح الباب واسعاً للتأويل... ثم للجدال... ثم للانتقال بها إلى حيث قد ماثلوا بينها وبين الغنائم والأنفال. ومع ذلك فالأنفال هي - أصلاً - لله ولرسوله، يقول تعالى:

(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ) [1436]. وهي نوعان: نوع يمثلُّه كلُّ ما أُخذ من دار الحرب بغير قتال، ويمثُّله أيضاً كلُّ أرض انجلى عنها أهلها بغير قتال، وكلُّ موقع لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب... تماماً كالفيء، وهي بمنزلة. والنوع الآخر هو «غنائم الحرب»، وهي أصلاً لله ورسوله. وقد اختلف في شأنها: أهي غنائم غزوة بدر أم غنائم الحرب عامةً بغير تخصيص. وتعددت في أسباب ما نزل فيها من القرآن الروايات.